رابط المادة على منصة باحث

مقاطع مفيدة

لدي أخت من ذوي الاحتياجات الخاصة وينزل لها معاش، هل يجوز الأخذ من هذا المعاش؟

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل لدي اخت من ذوي الاحتياجات الخاصة وينزل لها معاش من التأهيل بمبلغ الف وست مئة نبي صحة جيدة ولله الحمد نصرف من هذا المال بقدر تصرف من هذا المال بقدر حاجتها له - 00:00:00

ويبقى منه المجيد. السؤال هل يجوز انا هل يجوز انا انا نأخذ من هذا الماء انا واختي مبلغ يسير لقاضي الحاجات حيث لم يرزق بعمل ووالدي ينفق على المأكل والمشرب ولا يعطيني مصروفا كافيا - 00:00:17

اه ولديه العديد من الالتزامات طبعا هي لم تذكر عن اه هذه الاخت اللي لها مبلغ تقوم بصحة جيدة ولم تذكر هل لها اجراءات اوليس الادراك فان كانت في صحة جيدة ولها ادراك - 00:00:35

وانا كلامها ايضا انها مدركة وانها عاقلة تصل بقدر حاجة ويبقى منه المزيد في هذه الحال يجوز ان تأخذوا برضاها ما دام انها عاقلة بالغة من هذا المال ما زاد عن حاجتها فلا بأس - 00:00:53

لذلك لا بأس من ذلك اما اذا كانت لا تحسن تصرف او غير عاقلة فليس لكم ذلك ليس لكم بالامر يعود الى الوالد فهو يرى في هذا المال اه يأخذ منه اذا احتاج اذا كان زاد حليفه يأخذ منه له - 00:01:20

فاذا هو اراد ان يعطيكم من هذا المال من الشيء الذي ان يزيد عن حاجتها فلا بأس ما دام انها ليست محتاجة لكن ان كانت كما هو الظاهر ان هي التي تصرف المال - 00:01:41

وتستغني عن فلا بأس بذلك - 00:01:59